

الدر المختار

\$ فرع طالب التولية لا يولي \$ إلا المشروط له النظر لأنه مولى فيريد التنفيذ .
نهر (ثم) إذا مات المشروط له بعد موت الواقف ولم يوص لأحد فولاية النصب